INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING
FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012
OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION
38th HRC Session, Geneva, Switzerland

إسرائيل تسنُّ تشريعاً عنصرياً من خلال إصدارها "قانون القومية"

صادق الكنيست الإسرائيلي خلال ليلة الأربعاء - الخميس، على قانون يعرّف إسرائيل بشكل حصري على أنها قومية من الشعب اليهودي، وبالتالي فإنه يهمّش أكثر من 1.8 مليون فلسطيني يحمل الجنسية الإسرائيلية، وغيرهم من مجتمعات الأقليات الأخرى[1].

مما يزيد الأمر سوءً، أن هذا القانون الزائف ينصّ أيضاً على أن القدس هي عاصمة إسرائيل ، ويخفضّ مستوى اللغة العربية من كونها اللغة الرسمية إلى "خاصة"، بالإضافة إلى العمل بالتقويم العبري واعتباره التقويم الرسمي للدولة، الإعتراف بيوم الذكرى والأعياد اليهودية.

بشكل عام ، شُرِّع هذا القانون للمجتمعات اليهودية فقط.

[1] المقترح الأول كان في عام 2011 من قبل آفي ديختر ، ومن ثم من عضو الكنيست المعارض مع حزب كاديما الوسطي و الآن هوعضو كنيست بارز في الليكود ، مشروع القانون شهد العديد من إعادة كتابة ومقترحات مشابهة.

وكما كان متوقعاً، رحّب رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بالقانون الجديد وعدَّه "لحظة محورية بالغة الأهمية في تاريخ الصهيونية ودولة إسرائيل".

كما أشار إلى أن:

"إسرائيل هي الدولة القومية للشعب اليهودي التي تحترم الحقوق الفردية لجميع مواطنيها. وأردف "هذه هي دولتنا - الدولة اليهودية".

" في السنوات الأخيرة كان هنالك من حاول وضع هذا موضع الشك ، لتقويض جوهر وجودنا".واليوم جعلناها قانوناً: هذا هو وطننا، لغتنا وعلمنا ".

خلال مناقشة الكنيست لمشروع القانون في نيسان (أبريل) ، آفي ديختر (عضو في البرلمان عن حزب الليكود الذي ينتمي له نتنياهو وهو أحد الداعمين لمشروع هذا القانون) قال:

"أي شخص لا ينتمي إلى الأمة اليهودية لا يستطيع أن يعرّف دولة إسرائيل على أنها دولته القومية".

وبالتالي لن يكون "الفلسطينيين قادرين على تعريف إسرائيل كدولتهم القومية".

وأضاف قائلاً"إن قانون الدولة القومية هو بوليصة التأمين التي سوف نتركها للأجيال القادمة.

وأردف ديختر "إن دولة اسرائيل هي الدولة القومية للشعب اليهودي".

مزّق النائب العربي في الكنيست جمال زحالقة نصاً مطبوعاً لمشروع القانون إلى أشلاء من على المنصّة وقال:

"أُعلن بكل ذهول وأسى وفاة الديمقراطية ... وستكون جنازتها اليوم وهنا على الملأ"

هذا القانون يقدم نظام عرقي من شقين في القانون الإسرائيلي يُعرف بالمادة 7 ب ، وهو جزء من قانون "الدولة القومية" المثير للجدل ، والذي يسعى إلى تكريس الهوية اليهودية لإسرائيل في القانون الأساسي (أي ما يعادل دستور إسرائيل). هذا القانون ليس إلا تأسيس لمشروع قانون صهيوني.

كما تنص الفقرة 7 ب على أنه "يمكن للدولة أن تسمح لمجتمع مكوّن من أشخاص من نفس العقيدة أو الجنسية بالبقاء في مجتمع حصري بهم".بمعنى أنه إذا لم تكن يهودياً فأنت لا تنتمي إلى البلد. ويعامل الفلسطينيين على أنهم "لا يتماهون مع النسيج الاجتماعي والثقافي".

يبرز لنا هذا القانون العناصر الأساسية للفصل العنصري، مثل فصل السكن وإنشاء مسارين منفصلين للمواطنة على أساس الهوية العرقية والدينية. وبالتالي فإن تهوّيد دولة اسرائيل سوف يلغي أي مبدأ دستوري أو قانون آخر، بل إنها فوق الكنيست نفسها.

كما أن هذا القانون يسمح بتوسيع ضم الدولة للأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية المحتلة والقدس الشرقية. فهي تعتبر الأمر على أن توسيع المستوطنات اليهودية "قيمة وطنية" ليس إلا. كما أنها تحثّ وتشجع على بنائها.

على الرغم من أن هذا القانون يشرّع التمييز المؤسسي للفلسطينيين ، إلا أن نظام الفصل العنصري الإسرائيلي في الواقع عذّب الفلسطينيين لعقود من الزمن. طوال سبعين عاماً ، تغلغل العنف الإسرائيلي في كل جانب من جوانب حياة الفلسطينيين في انتهاك بغيض للقانون الدولي.

حيث أنّ الفلسطينيين يُمنعون من العودة إلى ديارهم من خلال استخدام العنف المباشر - استخدام القوة المفرطة والمذابح مع الإفلات التام من العقاب والتمييز الممنهج بمساعدة مطلقة من الولايات المتحدة الأمريكية.

كما يمتد هذا الحرمان التمييزي لحقوق الإنسان الأساسية للفلسطينيين في جميع أنحاء العالم ، سواءً كانوا يعيشون كمواطنين من الدرجة الثانية في إسرائيل ، تحت الاحتلال ، في الشتات أو في مخيمات اللاجئين.

ما يفعله هذا القانون هو إزالة القناع من أجل الكشف عن الوجه القبيح لإسرائيل المتشددة بكل ما فيها من قُبح.

حتى رئيس إسرائيل ، روفين ريفلين ، أعرب عن معارضته لقانون الفصل العنصري الذي يشجّع الفصل العنصري في القرن الحادي والعشرين.

وتساءل جمال زحالقة ، وهو مواطن فلسطيني إسرائيلي الجنسية ونائب برلماني كان عضواً في لجنة مناقشة المقال: "إذا لم يكن هذا تمييزاً عنصرياً ، فماذا يمكن أن نسميه؟"

وعلى الرغم من أن عددهم يبلغ 1.8 مليون من سكان إسرائيل البالغ عددهم 8.8 مليون نسمة ، تواصل إسرائيل سن تشريع تمييزي ضد الفلسطينيين مثل لوائح تنظيم المناطق ، وسياسات توزيع الأراضي والميزانيات ، مما يُبقي المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل مكتظين في البلدات والأحياء المنفصلة مع إمكانية الوصول إلى عدد أقل بكثير من الخدمات والبنية التحتية مقارنةً مع نظرائهم اليهود.

من المفترض أن يضمن الدستور من حق جميع المواطنين. ويجب ألا يستبعد صراحةً المواطنين الفلسطينيين، الأقليات غير المهاجرة التي تشكل 20 في المائة من سكان إسرائيل.

سيؤدي هذا القانون إلى إنقسام وتمييز في المجتمع الإسرائيلي ، اليهود والعرب ، حيث سيكون لليهود أولوية على العرب.

من المؤكد أن تحيز الإدارة الأمريكية الأعمى لصالح إسرائيل وازدراءها الكامل للقانون الدولي قد شجع إسرائيل على الاستمرار في مثل هذه السياسات غير القانونية وغير الأخلاقية.

إن المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان يدين بأشد العبارات القانون التمييزي وتدعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ تدابير لضمان عدم قدرة إسرائيل على إضفاء الطابع المؤسسي على الفصل العنصري مرة أخرى في العالم. ومن مسؤوليتنا وقف هذا الاحتلال المستمر والفصل العنصري قبل فوات الأوان.

كما أنه يجب على الولايات المتحدة وحلفائها الكف عن التآخي مع النظام الإسرائيلي المحتل الذي يجرد الشعب الفلسطيني من إنسانيته باستمرار ويرتكب جريمة حرب مع إفلات تام من العقاب.

إننا نستنكر تمرير الحكومة الإسرائيلية لمشروع الدولة القومية اليهودية في القانون الإسرائيلي والانتهاكات المتعددة لحقوق الإنسان التي تمثلها.

وندعو المجتمع الدولي خاصةً الأمم المتحدة للتعبيرعن معارضة القانون على وجه التحديد من خلال اتخاذ خطوات نحو تعليق العلاقات الاقتصادية والدبلوماسية مع نظام الفصل العنصري الإسرائيلي.

جنيف

2018-7-19